

## حول الاسترباح من بيع ما لم يملك /الأربعاء) 02-3- 4202م( ١/رمضان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

واحد يقول دون ان املك من الزبون تمن البضاعة واشترتها واشحنها للزبون من المنجم دون ان واخذ الربح بعد ما الزبون يستريح هل هذا حرام واذا كان حرام كيف اتطهر - [00:00:00](#)

مما كان فيما مضى الفقراء طبعاً مقدم جداً لمشاعر التدين الجميلة سيدنا عمر يقول لا يجلس في سوقنا الا وايه اللي اكل الربا شاء شاب في امس ما يكون حاجة الى المال. ومع هذا يحرص - [00:00:26](#)

التحري وعلى التدقيق والا يصل الى جيبه مال حرام بقية عافية في الامة نحمد الله سبحانه وتعالى اهو يا ولدي سيدي وسيدك وسيد الناس جميعاً عن بيع الاشياء قبل الا على وجه - [00:00:57](#)

قال لحكيم ابن حكيم يا حكيم والسلام يا ولدي بيع موصوف في الذمة مؤجل التسليم بثمان معين في فرق اذا بعته هذا الموبايل بعينه لا يجوز ان ابيعه لك الا اذا كنت ملكاً له - [00:01:20](#)

سابيعكم مواصفاته كذا وكذا وكذا ولم اشر الى جهاز معينه هذا بيع موصوف في الذمة اذا عجل المشتري ثمنه يجوز ان تبيع له قبل ان تتملكه على وجه بيع موصوف في الذمة - [00:01:41](#)

مؤجل التسليم بثمان معجل وطريق التطبيق في التجارة عن بعد ان يعرض التاجر في موقفه في موقعه السلع يمكن توفرها للمشتري بعد وصفها وصفا تاماً نافياً للجهد ثم يبيعها لمن يطلبها - [00:02:03](#)

تعجيل الثمن ثم يوفرها بعد هذا من اي جهة شاء ما مضى يا ولدي قبل علمك بالتحريم ارجو ان يكون عفواً. فقد قال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. وثبت في - [00:02:21](#)

ان الله تعالى قال قد وان اردت ان ان تطهر هذا المال باخراجنا جزء منه الربح او حتى كله وتستأنف يعني اه جديدا وربحا جديدا وخير دينكم الورع لا شيء يعدل السلام لك فيما نظر لي لا يلزمك - [00:02:38](#)